الحوكمة الرشيدة في الحياة الداخلية للحزب السياسي - ثمانية محاور للتقييم

مقدمة منهجية

تعرض هذه الورقة معايير الحوكمة الرشيدة في الحياة الداخلية للأحزاب الأردنية، استناداً إلى قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022 والمعايير التي اعتمدتها الهيئة المستقلة للانتخاب في حزيران 2025. وتعرضها في ثمانية محاور، بالاستفادة من بحث أعدّه مركز القدس للدراسات السياسية عام 2012 حول معايير الديمقراطية الداخلية في الأحزاب السياسية.

1 دورية المؤتمرات العامة وانتظامها

- يلزم الحزب بأن يتضمن نظامه الأساسي عقد مؤتمر عام دوري.
- اشتراط تحقق النصاب القانوني لصحة انعقاد المؤتمرات والاجتماعات واتخاذ القرارات.
- عقد المؤتمر العام مرة كل أربع سنوات على الأقل.
- تحديد إجراءات الدعوة للمؤتمرات والاجتماعات وإعداد جداول أعمالها.
- تحديد الجهة المخولة بالدعوة إلى المؤتمر العام والاجتماعات الحزبية.

2 تداول القيادة

1. إجراء انتخابات دورية بصورة ديمقراطية لقيادات الحزب ولجميع مستويات لجانه، على أن ينظم النظام الأساسي إجراءات اختيار القيادات واختصاصاتها.
2. إدارة شؤون الحزب من خلال قيادة تنفيذية منتخبة وفق نظامه الأساسي.
3. عدم جواز بقاء الأمين في موقعه لأكثر من دورتين متتاليتين، على أن يحدد النظام الأساسي مدة الدورة بما لا يزيد على أربع سنوات.
4. تحديد شروط وإجراءات الترشح والانتخاب لكل هيئة تنظيمية.
5. تحديد عدد أعضاء كل هيئة تنظيمية ومدة ولايتها.
6. تحديد مهام وصلاحيات كل هيئة تنظيمية بصورة واضحة.
7. تحديد آلية انتخاب الأمين العام ونوابه والقيادة التنفيذية.
8. منع الجمع بين عضوية أكثر من هيئة تنظيمية منتخبة بما يحول دون تداخل الصلاحيات أو تعارض المصالح.
9. تنظيم إجراءات ملء الشواغر التي تطرأ على الهيئات التنظيمية.



4 أنظمة التقاضي والفصل في المنازعات الحزبية الداخلية

1. تحديد الجهة المختصة في الحزب بإصدار القرارات النهائية في مخالفات الأعضاء والنزاعات بين أعضاء الحزب وقيادته التنفيذية ولجانه.
2. خضوع القرارات النهائية الصادرة عن الحزب بشأن المخالفات والنزاعات للطعن أمام المحكمة الإدارية وفق أحكام النظام الأساسي للحزب.
3. ضمان استقلال هيئة فض النزاعات عن الهياكل التنظيمية الأخرى للحزب.
4. تحديد الجهات أو الأعضاء الذين يحق لهم تقديم الشكاوى والطعون.
5. تحديد إجراءات تقديم الشكاوى والطعون ومراحل النظر فيها والمدد الزمنية للبت بها.
6. تنظيم الطعن في نتائج الانتخابات الداخلية، وتحديد الجهة المختصة بالنظر فيها والبت بها.
7. تحديد الجهة المخولة بفرض العقوبات الحزبية، وأنواع العقوبات وتدرجها وإجراءات التبليغ بها.

JPPM
مرصد الأحزاب السياسية الأردنية
Jordanian Political Parties Monitor

5
الشفافية والإفصاح

1. مراعاة الحزب مبادئ الحاكمية الرشيدة والشفافية والمساءلة والمحاسبة، وضمان فرص المشاركة الفاعلة لمنتسبيه في إدارة قيادته التنفيذية.
2. الاحتفاظ في مقر الحزب بالنظام الأساسي والبرنامج، وسجل القرارات، وسجل مفصل للإيرادات والمصروفات.
3. نشر برنامج الحزب ورؤيته وأهدافه وخططه ومواقفه من القضايا الأساسية على موقعه الإلكتروني.
4. نشر تقارير مالية وتنظيمية دورية عن أعمال الحزب.
5. اعتماد سياسة اتصال مؤسسية داخلية وخارجية.
6. توفير قنوات واضحة للتواصل وتبادل المعلومات داخل الحزب وخارجه.

6
تعزيز مشاركة المرأة في الحزب السياسي

1. ضمان حق النساء المنتسبات للحزب في تولي المواقع القيادية فيه.
2. ألا تقل نسبة النساء عن 20 % من عدد المؤسسين عند تأسيس الحزب.
3. تمكين المرأة من الاستفادة من موارد الحزب المتاحة بصورة عادلة ومتكافئة، خاصة أثناء الحملات الانتخابية.
4. مراعاة مشاركة النساء في إجراءات الترشح والانتخاب للهيئات الداخلية.
5. تخصيص برامج تدريب وتأهيل تسهم في تمكين النساء من الوصول إلى المواقع القيادية.

JPPM
مرصد الأحزاب السياسية الأردنية
Jordanian Political Parties Monitor

7
تعزيز مشاركة الشباب في الحزب السياسي

- ضمان حق الشباب المنتسبين للحزب في تولي المواقع القيادية فيه.
- ألا تقل نسبة الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 18 و35 عامًا عن 20 % من المؤسسين عند تأسيس الحزب.
- تمكين الشباب من الاستفادة من موارد الحزب المتاحة بصورة عادلة ومتكافئة، خاصة أثناء الحملات الانتخابية.
- مراعاة مشاركة الشباب في إجراءات الترشح والانتخاب للهيئات الداخلية.
- تخصيص برامج تدريب وتأهيل تسهم في تمكين الشباب من الوصول إلى المواقع القيادية.

8
تنظيم مشاركة الحزب في الانتخابات العامة واختيار مرشّحيه

- تحديد الجهة الحزبية المختصة باختيار مرشحي الحزب للانتخابات العامة.
- وضع معايير واضحة لاختيار المرشحين.
- تحديد شروط الترشح ضمن قوائم الحزب.
- تحديد المخصصات المالية للحملات الانتخابية لمرشحي القائمة العامة والقوائم المحلية.
- تحديد الجهة المسؤولة عن تقدير سقوف الإنفاق على الحملات الانتخابية للمرشحين.
- تحديد آلية واضحة لاختيار المرشحين للانتخابات التي يقرر الحزب المشاركة فيها.

معايير لم تتناولها وثيقة الهيئة بصورة مباشرة

1. العلاقة التشاركية وآليات التشاور مع المواطنين
2. قدرة الحزب على بناء الشبكات والتحالفات الحزبية
3. نظام مالي مستقل
4. أجهزة رقابة مالية مستقلة